من القانون الأساسي لجماعة التقريب

المادة الثانية

أغراض الجماعة هي:

ا- العمل على جمع كلمة أرباب المذاهب الإسلامية ((الطوائف الإسلامية)) الذين باعدت بينهم آراء لا تمس العقائد التي يجب الإيمان بها.

ب - نشر المباديء الإسلامية باللغات المختلفة وبيان حاجة المجتمع إلى الأخذ بها.

ج - السعي إلى إزالة ما يكون من نزاع بين شعبين أو طائفتين من المسلمين، والتوفيق بينهما.